

وإذ تضع في اعتبارها طابع الاستعجال الذي تسمى به المهمة التي تواجهه فريق الخبراء الحكوميين . وحجم هذه المهمة يقتضي درجة تعقدها .

وإذ ترحب بسكن خبراء، أفل البلدان غوا من الاشتراك في الدورات التي عندها الفريق في عامي ١٩٨٤ و ١٩٨٥ .

وإذ تدرك ضرورة اشتراك جميع الخبراء في دورات لفريق المقابلة ،

١ - ترحّب بتحرير فريق الخبراء الحكوميين المعنى بالتعاون الدولي لللّافي لتدفق موجات جديدة من اللاجئين، بما في ذلك توصياته ، بوصفه خطوة بناة أخرى على طريق نجازة لولاته :

٢ - تعييد تأكيد وقدّد ولاية فريق الخبراء الحكوميين ،
على النحو المحدد في قرارى الجمعية العامة ١٤٨/٣٦ : ١٢١/٣٧

٤ - تطلب إلى فريق الخبراء الحكوميين أن يعمل
بسرعة على إنجاز ولايته بعقد دورتين مدة كل منها أسبوعان
خلال سنة ١٩٨٦ وأن ينتهي من استعراضه الشامل للمسكلة من
جميع جوانبها :

٥ - ترجمة من فريق الخبراء الحكوميين أن يقدم تقريره في وقت يسمح للجمعية العامة بالنظر فيه في دورتها الحادية والأربعين :

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعباء المؤقت لدورتها
الحادية والأربعين البند المعنون « التعاون الدولي لتسليفي تدفق
موجات جديدة من اللاجئين ».

الجلسة العامة ١١٨

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥

٤٠- قرار اسرائيل شق قناة تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت

إذا تشير إلى قراراتها ١٥٠/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ١٢٢/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون

الفلسطينيين في الشرق الأدنى . وب مجلس جامعة الأمم المتحدة .
ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة . الذين عملوا بهمة
على تفريد قرار الجمعية العامة ٨٣/٢٨ دال المؤرخ في ١٥ كانون
الأول / ديسمبر ١٩٨٣ وغيره من القرارات ذات الصلة :

٢ - تنسى كذلك على التعاون الوثيق من قبل السلطات التعليمية المختصة المعنية :

٣ - تؤكد الحاجة إلى تعزيز نظام التعليم في الأراضي العربية المحتلة منذ ٥ حزيران/يونيه ١٩٦٧ . بما فيها القدس .
لاسيما الحاجة إلى إنشاء الجامعة المقترحة :

٤ - ترجو من الأمين العام أن يواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإنشاء جامعة القدس . وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٣/٢٥ باه المورخ في ٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٠ ، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوصيات التي تتفق مع أحكام القرار المذكور :

٥ - تطلب إلى إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، أن تعاون على تنفيذ هذا القرار وأن تزيل العوائق التي وضعتها إمام إنسان جامعة القدس :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين عن القدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ١١٨

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥

١٦٦- التعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين

إن الجمعية العامة ،
إذ تعيد تأكيد قراراتها ١٤٨/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨١ . و ١٢١/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٢ . و ٨٤/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٣ . و ١٠٠/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، بشأن التعاون الدولي لتنافي تدفق موجات
جديدة من اللاجئين ،

وقد درست تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعنى بالتعاون الدولي للتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين^(٧٠).

الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٨٥/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ١٠١/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .
الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، على أساس مستمر ، برصد أي تطور جديد بشأن القناة المقترنة لربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت وأن يقدم تقريراً بجميع النتائج في هذا الصدد إلى الجمعية العامة :

٢ - تقرر استئناف النظر في هذا البند في حالة قيام إسرائيل باستئناف الأنشطة المتعلقة بالقناة المعنية .
وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام (٧١) .

الجلسة العامة ١١٨

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

. A/10/803 (٧١)